

قرار رقم (٨٥٠) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٣

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وحيث صدر قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ بتفويض سيادتكم في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الإستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٩/٩/٢٠١٣

" قرار "

مادة أولي: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-



الرقم	اسم الوسيط	تاريخ التجديد	الشركة
١٠٧ م			
٠١	مصطفى حسنين محمد الباشه	٢٠١٣/٠٩/٢٩	حر
٠٢	زينب محمد حلمى الشافعى	٢٠١٣/٠٩/٣٠	حر
٠٣	نور الدين محمود بحيرى عبد التواب	٢٠١٢/١١/١١	حر

٤.	لطيفه ماهر دوس روفاتيل	٢٥٠٢٩	٢٠١٣/٠٢/٢٦	حر
٥.	عايده عبدالونيس محمد	٢٢١٣٠	٢٠١٣/٠٨/٠٢	حر
٦.	حاتم حامد على جمعة	٢٥٤٤٠	٢٠١٣/٠٦/٢٥	حر

مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
(أ.د. محمد معيط)

٤٦٠٧٦

محمد معيط